

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٤٥ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤١٥ لسنة ١٩٥٤ بشأن مزاولة مهنة الطب وتعديلاته ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ؛

وعلى القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٤ بإصدار قانون بتنظيم شئون أعضاء المهن الطبية

للعاملين بالجهات التابعة لوزارة الصحة والسكان من غير المخاطبين بقوانين أو لوائح خاصة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٠ لسنة ٢٠١٦ بإنشاء الهيئة المصرية

للتدريب الإلزامى للأطباء ؛

وعلى ما عرضه وزير الصحة والسكان ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يُضاف إلى البند الثالث من المادة الثالثة من قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٠ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه النص الآتى :

(د) إعداد تقييم دورى للأطباء للارتقاء بالمستوى الطبى والتقنى .

(المادة الثانية)

يُستبدل بنص البند (٧) من المادة الخامسة ، والفقرة الأولى من المادة السادسة

من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٠ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه النصان الآتيان :

المادة الخامسة بند (٧) :

ستة أعضاء من كليات الطب الممثلة بلجنة قطاع الدراسات الطبية ترشحهم هذه اللجنة

بالإضافة إلى عضو من كلية الطب - جامعة الأزهر .

المادة السادسة « فقرة أولى » :

يصدر بتشكيل مجلس الإدارة قرار من رئيس مجلس الوزراء ، بناءً على عرض

من وزيرى الصحة والسكان ، والتعليم العالى والبحث العلمى ، وذلك لمدة ثلاث سنوات

قابلة للتجديد لمدة واحدة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٦ شوال سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٣١ يوليو سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل